

## الدر المختار

أكثر باب الانجاس جمع نجس بفتحتين .

وهو لغة يعم الحقيقي والحكمي .

وعرفا يختص بالأول .

( يجوز رفع نجاسة حقيقية عن محلها ) ولو إناء أو مأكولا علم محلها أو لا ( بماء ولو مستعملا ) به يفتى ( وبكل مائع طاهر قالع ) للنجاسة ينعصر بالعصر ( كخل وماء ورد ) حتى الريق فتطهر أصبع وئدي تنجس بلحس ثلاثا ( بخلاف نحو لبن ) كزيت لأنه غير قالع وما قيل إن اللبن وبول ما يؤكل مزيل فخلاف المختار .

( ويطهر خف ونحوه ) كنعل ( تنجس بذي جرم )